

## 200601 - اتفاق الزوجين على الإتيان من الدبر.

### السؤال

أنا امرأة متزوجة منذ خمس سنوات ملتزمة ، والحمد لله أرتدي الحجاب ، وأصلني ، وأصوم ، وزوجي كذلك ، عندي طفل ، والآن أنا حامل في شهر الرابع ، ومشكلتي بدأت منذ ستة أشهر طلب مني زوجي الجماع من الدبر ، في الأول عارضته ، وقلت له : حرام لكن بعد إلحاحه تركته يفعل ما يشاء ، في البداية كان ذلك الشيء مؤلما ، لكن مع تكرار العملية بدأت أحب الجماع من الدبر ، فالآن أنا من يطلب منه أن يفعل معي هكذا ، حاولت أن أقاوم نفسي لكنني لم أستطع ، حتى إنني لم أعد أحس باللذة عندما يجامعني من الفرج .

أرجو المساعدة ، فأنا أتعذب .

### الإجابة المفصلة

أولاً :

إتيان المرأة في دبرها محرم في شريعة الإسلام ، بل هو كبيرة من الكبائر ، وعلى ذلك دلت الأدلة الشرعية من السنة الثابتة وقول الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الإسلام .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ” وَطَءَ الْمَرْأَةِ فِي دَبْرِهَا : حَرَامٌ فِي قَوْلِ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ ، وَمَتَى وَطَنَهَا فِي الدَّبْرِ وَطَاعَتْهُ عُزْرًا ، فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِيَا : فُرِّقَ بَيْنَهُمَا ، كَمَا يُفْرَقُ بَيْنَ الْفَاجِرِ وَبَيْنَ مَنْ يَفْجُرُ بِهِ ” .

انتهى من ” مختصر الفتاوى المصرية ” (37) .

ينظر جواب السؤال رقم : (60200) ، (161485) .

فلا يحل لواحد منكم أن يطلب من الآخر ذلك الفعل القبيح ، ولا يحل لكما أن تترافقا به ، أو تتوطأا عليه ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

والواجب عليكم التوبة إلى الله تعالى من ذلك ، والندم على حصوله ، وسؤال الله العافية منه ؛ فإن مثل هذه القاذورات ، وخصال السوء ، يأنف منها ذو الفطرة السوية المستقيمة ، ولا تدعوه نفسه إلى مثل ذلك .

ومن ترك الحال الطيب ، واستعراض عنه بالخبث المحرم ، فقد سلط الشيطان على نفسه ، وأمكن عدوه منه ، فزين له سوء عمله ، وحسن له القبيح ، حتى يورطه فيه ، ويوقعه في حباله ، فيستعذبه ، كما تستعذب الجعلان النتن والخبث ، ولا يألف الطيب والعبير .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( تُعَرَّضُ الْفِتْنَةُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا ، فَأَيُّ قُلْبٍ أَشْرَبَهَا ، نُكَّتَ فِيهِ نُكَّةً سُودَاءً ، وَأَيُّ قُلْبٍ أَنْكَرَهَا ، نُكَّتَ فِيهِ نُكَّةً بَيْضَاءً ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ ، عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَالْأَخْرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا كَالْكُوْزِ ، مُجَحِّيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا ، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا ، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ ) رواه مسلم (144) .

قال ابن القيم رحمة الله :

”فالنفوس الشّريقة لاترضي من الأشياء إلا بإغلالها وأفضلها وأحمدتها عاقبـة ، والنفوس الدنيئة تحوم حول الدناءات ، وتقع علـيـها كـما يقع الذـباب على الأقدار ” انتهى من ”الفوائد“ (ص 177) .

ومع ما ذكرناه من وجوب التوبة النصوح ، ننصحكمـا هنا بأمور فيما بينكمـا :

ـ عدم موافقة الزوج على هذا الفعل المحرم تحت أي ظرف كان ، إن طلب ذلك مـرة أخرى .  
ـ مناصحة الزوج وتدكـيره ونصحـه بالتـوبة والإـنـابة إلى الله .

ـ الانـشـغال بـطـاعـة الله عـما يـدـعـو إـلـى مـثـل هـذـه الأـفـعـال الشـاذـة والـمـنـكـرـة ، والتـوـبـة إـلـى الله مـنـهـا ، كـمـاـشـاهـدـة الأـفـلـامـ والـمـثـيـلـيـاتـ والـصـورـ المـحرـمةـ .

ـ إـبعـادـ الزوجـ عنـ كـلـ ماـيـدـعـو إـلـىـ الـاستـلـاذـ بالـدـبـرـ مـنـ مـدـاعـبـ فـيـ هـذـاـ المـوـضـعـ ، وـنـظـرـ وـنـحـوـ ذـلـكـ .

ـ الـاعـتـنـاءـ بـالـتـهـيـءـ لـلـزـوـجـ ، وـالـتـصـنـعـ لـهـ ، وـقـضـاءـ كـلـ مـنـكـمـاـ حـاجـتـهـ مـنـ صـاحـبـهـ ، فـيـ المـوـضـعـ الـذـيـ أـحـلـ اللـهـ ، لـكـ مـعـ تـرـغـيبـ كـلـ مـنـكـمـاـ صـاحـبـهـ قـبـلـ ذـلـكـ ، بـالـمـلـاعـبـ وـالـمـبـاـشـرـةـ ، بـمـاـيـحـقـ الرـغـبـةـ بـيـنـكـمـاـ ، وـبـيـعـنـ عـلـىـ قـضـاءـ الـوـطـرـ فـيـ الـمـحـلـ الـمـبـاـحـ .

ـ تـحـلـيـ بالـصـبـرـ عـنـ مـعـصـيـةـ اللـهـ ، وـالـمـثـابـرـةـ عـلـىـ طـاعـتـهـ ، وـتـوـطـيـنـ النـفـسـ عـلـىـ تـرـكـ هـذـاـ المـحـرـمـ ؛ فـرـبـماـ صـعـبـ ذـلـكـ بـادـيـ الـأـمـرـ ، فـلـاـ يـؤـثـرـ ذـلـكـ فـيـ عـزـيمـتـكـ عـلـىـ التـوـبـةـ وـالـاسـتـقـامـةـ ، وـبـالـصـبـرـ وـالـحـكـمـ وـطـرـدـ الـوـسـاـوسـ عـنـ النـفـسـ وـعـدـمـ إـشـغالـ الـبـالـ بـالـبـاطـلـ تـنـحـلـ الـعـقـدـ وـبـيـزـولـ الـكـرـبـ وـتـعـودـ النـفـسـ إـلـىـ طـبـيعـتـهاـ بـإـذـنـ اللـهـ .

ـ أـكـثـرـيـ مـنـ تـلـاـوةـ الـقـرـآنـ وـذـكـرـ اللـهـ وـالـاسـتـغـفارـ ، فـإـنـ ذـلـكـ يـصـقـلـ الـقـلـبـ ، وـيـصـرـفـ الـهـمـ وـالـغـمـ ، وـيـفـسـدـ عـلـىـ الشـيـطـانـ تـدـبـيرـهـ وـكـيـدـهـ ، فـإـذـاـ ذـاقـ الـقـلـبـ حـلاـوةـ الذـكـرـ ، وـاـسـتـنـارـ بـنـورـ الـطـاعـةـ ، عـادـتـ إـلـىـ النـفـسـ طـبـيعـتـهاـ وـفـطـرـتـهاـ مـنـ حـبـ الرـغـبـةـ فـيـ الـحـلـالـ الـطـيـبـ وـالـنـفـورـ مـنـ الـحـرـامـ الـخـبـيـثـ .

ـ ليـكـ لـكـ وـلـزـوجـكـ حـظـ مـنـ صـلـاـةـ الـلـيـلـ ، وـدـعـاءـ جـوـفـ الـلـيـلـ ، وـقـدـ روـيـ أـبـوـ دـاـوـدـ (1451) عـنـ أـبـيـ سـعـيـدـ الـخـذـرـيـ ، وـأـبـيـ هـرـيـزـةـ قـالـاـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (مـنـ اسـتـيقـظـ مـنـ الـلـيـلـ وـأـيـقـظـ اـمـرـأـتـهـ ، فـصـلـلـيـاـ رـكـعـتـيـنـ جـمـيـعـاـ، كـتـبـاـ مـنـ الـذـاـكـرـيـنـ اللـهـ كـثـيرـاـ وـالـذـاـكـرـاتـ) وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ ”صـحـيـحـ أـبـيـ دـاـوـدـ“ .

ـ وـعـنـ أـبـيـ هـرـيـزـةـ ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (رـحـمـ اللـهـ رـجـلـاـ قـامـ مـنـ الـلـيـلـ فـصـلـلـ ، وـأـيـقـظـ اـمـرـأـتـهـ ، فـإـنـ أـبـثـ ، نـصـحـ فـيـ وـجـهـهـاـ الـمـاءـ ، رـحـمـ اللـهـ اـمـرـأـةـ قـامـتـ مـنـ الـلـيـلـ فـصـلـلـ ، وـأـيـقـظـتـ رـوـجـهـاـ ، فـإـنـ أـبـيـ ، نـصـحـتـ فـيـ وـجـهـهـ الـمـاءـ) . روـاـبـ أبوـ دـاـوـدـ (1308) وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ .

ـ ومـثـلـ هـذـاـ يـنـصـلـحـ بـالـحـالـ وـيـسـتـقـيمـ بـهـ الـمـزـاجـ وـيـصـرـفـ عـنـ الـانـحرـافـ وـاتـبـاعـ الـهـوـيـ .  
ـ نـسـأـلـ اللـهـ أـنـ يـعـيـنـكـ عـلـىـ نـفـسـكـ وـشـيـطـانـكـ ، وـأـنـ يـصـرـفـ عـنـكـ وـعـنـ زـوـجـكـ مـكـائـدـ الشـيـطـانـ وـدـسـائـسـهـ .

ـ إـنـ لـمـ يـنـصـلـحـ حـالـكـمـاـ ، وـبـقـيـتـ رـغـبـةـ كـلـ مـنـكـمـاـ فـيـ صـاحـبـهـ فـيـ المـوـضـعـ الـمـحـرـمـ: فـلـيـسـ لـكـمـاـ الـاجـتـمـاعـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعـصـيـةـ ، بـلـ الـافـتـرـاقـ ، عـلـىـ طـاعـةـ اللـهـ ، خـيـرـ مـنـهـاـ ، وـأـقـلـ لـحـسـابـكـمـاـ عـنـ اللـهـ .

ينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (91968).

والله تعالى أعلم .